

الحجة على أهل المدينة

ويوالي بين القراءتين (وفي الثانية) يكبر ثلاثا ويركع بالرابعة وقال ليس قبلها صلاة ولا بعدها .

اخبرنا محمد بن ابان عن ابي اسحاق عن ابي الاحوص عن عبد الله بن مسعود رضي الله عنه انه كان يكبر في العيدين تسعا تسعا كان يبتدئ بالتكبير التي يفتح بها الصلاة ثم يكبر ثلاثا ثم يقرأ ثم يكبر الخامسة فيركع (بها ثم يسجد) ثم يقوم فيقرأ ثم يكبر ثلاثا ثم يكبر الرابعة فيركع بها .

اخبرنا بكير بن عامر البجلي عن ابراهيم النخعي في تكبير العيدين قال يقوم فليكبر اربعا ثم يقرأ ثم يكبر واحدة فيركع بها ثم يقوم فيقرأ ثم يكبر اربعا ثم يركع (بالرابعة) .

اخبرنا ابو مالك النخعي قال حدثنا علي بن الاقمر عن ابي عطية عن ابن مسعود رضي الله عنه انه كان يكبر خمسا واربعاً ويوالي بين القراءتين .

اخبرنا اسراييل بن يونس قال حدثنا منصور بن المعتمر عن ابراهيم النخعي